

سنن أبي داود

4485 - حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ثنا سفيان قال الزهري أخبرنا عن قبيصة بن ذؤيب .
عاد فإن فاجلدوه عاد فإن فاجلدوه عاد فإن " فاجلدوه الخمر شرب من " قال A النبي أن Y
في الثالثة أو الرابعة فاقتلوه " فأتي برجل قد شرب [الخمر] فجلده ثم أتي به فجلده ثم
أتي به فجلده ثم أتي به فجلده ورفع القتل وكانت رخصة .
قال سفيان حدث الزهري بهذا الحديث وعنده منصور بن المعتمر ومخول بن راشد فقال لهما
كونا وافدي أهل العراق بهذا الحديث .
قال أبو داود روى هذا الحديث الشريد بن سويد وشرحبيل بن أوس وعبد الله بن عمرو وعبد
الله بن عمر وأبو غطفان الكندي وأبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة . K ضعيف